

السؤال

إخواني الأعزاء : إني من العراق وأسكن بغداد ، حاصل على شهادة البكالوريوس في علوم الحاسبات ، عاطل عن العمل حيث أعمل أعمالاً حرة لا تسد حاجتي لأن واردها قليل والحمد لله على كل شيء ، وإني مسجل في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية مع العاطلين عن العمل منذ بدء الاحتلال لبلدي على أمل أن تهياً لي هذا الدائرة عملاً وظيفياً في أحد دوائر الدولة ، ولكن منذ بداية عام 2004 ولحد هذه اللحظة لا يوجد أي شي ، ولكن في الآونة الأخيرة ارتأت هذه الوزارة بمقترح : " المشاريع الصغيرة " وكنت من الذين اختيروا عن طريق القرعة ، حيث سيقومون بإعطائي قرضاً من أجل مشروع صغير والسداد يكون على أساس مدة سهلة ومريحة بالنسبة لي ، ولكن المشكلة أن القرض سوف يتم صرفه عن طريق مصرف ، بالنسبة لي سيكون السداد بدون فائدة ولكن المصرف سيقوم بأخذ الفائدة من الدائرة المعنية والتي قامت باقتراح وتنفيذ هذا المشروع ، أي أنني سوف أقوم بتسديد المبلغ نفسه بدون فائدة والفائدة سوف تدفعها الدولة إلى المصرف فهل هذا يعتبر من ضمن القروض الربوية؟ وهل يجوز لي أخذ هذا القرض أم لا؟ جزاكم الله خيراً ووفقكم لما هو خير الإسلام والمسلمين .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان الأمر كما ذكرت ، فلا حرج في أخذك هذا القرض ؛ لأنه قرض حسن بغير فائدة . وكون المقرض لك – وهو الدائرة المعنية – اقترضت هذا المال بالربا ، لا يضرك ؛ لكونك لم تتعامل بالربا ، ولأن من يقترض بالربا يملك المال الذي اقترضه على الراجح من أقوال العلماء ، ويجوز له التصرف فيه بالهبة أو القرض أو غيره ، مع إثمه ومعصيته في تعامله بالربا .

وينظر : "المنفعة في القرض" لعبد الله بن محمد العمراني، ص 245- 254 .

ونسأل الله أن يبسر أمرك ويقضي حاجتك ويبارك لك في رزقك .

والله أعلم .